

## شرح صحيح مسلم ( 218 ) " العائد في هبته كالكلب يرجع في قيئه ، حكم الرجوع في الهبة " للشيخ مصطفى العدوى

مصطفى العدوى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحابه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمة الله تعالى - 00:00:00

في كتاب الهبات من صحيحه تحت باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض الا ما وحبه لولده وان سفل قال تحت باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض - 00:00:27

الا وما وحبه لولده وان سفل اية وان نزل يعني ولده او حفيده وهذا التبوييب كما سلف ليس بتبويب الامام مسلم. وقد قال بعض العلماء انه تبوييب الامام النووي رحمة الله تعالى - 00:00:51

اذا كان ذلك كذلك فقد ذهب النووي على هذا الى تحريم الرجوع في الصدقة الهبة وآآ النصوص التي وردت عن تحريم الرجوع في الهبة لا تنتهض الى صراحة التحريم وانما قد يؤخذ منها الكراهة ايضا دون التحريم - 00:01:15

وهو الحديث بذلك. قال حدثني ابراهيم بن موسى الرازى واسحاق ابن ابراهيم قالا اخبرنا عيسى ابن يونس حدثنا الاوزاعي وهو عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي عالم الشام ومفتيها في زمانه كما كان الامام مالك رحمة الله - 00:01:44  
كان عالم المدينة ومفتيها في زمانه وكان الليث عالم مصر ومفتيها في زمانه كان ابن المبارك ايضا عالم خراسانة ومفتيها في زمانه للرابعة كانوا في زمن واحد او متقارب على الاقل - 00:02:14

عن ابى جعفر محمد بن علی و محمد بن علی بن الحسین بن علی بن الحسین بن علی طالب رضي الله رحمة الله عن والده و جده و جدته فاطمة عليها السلام محمد ابن علی بن الحسین فاطمة جدة ابیه علی ابن الحسین الملقب بزین العابدین - 00:02:35  
اما محمد بن علی فملقب بجعفر الباقر بابی جعفر الباقر وقد اخرج مسلم لا بجعفر محمد بن علی الباقر والبخاری لم يخرج له مع كونه امام من الائمة و افضل بكثير جدا من رجال رضي الله عنه البخاري - 00:03:02

ولذا لا ما بعض القوم البخاري في عدم الارجاع لمحمد بن علی ابن الحسین واجب على البخاري بانه لعله لم يتيسر السنده اليه في شأنه ولعل هناك اسباب اخر منعت البخاري من ذلك - 00:03:29

عن ابن المسيب يعني ابن عباس ابن المسيب هو سعيد ان النبي صلی الله عليه وسلم قال مسل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيئ ثم يعود في قيءه فیأكله - 00:03:51

سم يعود في قيءه فیأكله في رواية اخرى عن ابن عباس عند مسلم ايضا لانه ساق طرقا للحديث لكن يلزم النبي شيئا ما من هذا الاشكال الذي قد يرد على بعضهم - 00:04:14

قال وحدثني حجاج بن الشال حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب حدثنا يحيى وابن ابی كثیر حدثني عبد الرحمن بن عمرو ان محمد بن فاطمة بنت رسول الله نسبه الى جدته والنسبة الى جدة ابیه ايضا والنسبة الى الجد - 00:04:36

جائزة ملة ابیکم ابراهیم قال حدثه بهذا الاسناد نحو حديثهم. قال وحدثني هارون ابن سعید الایلی واحمد بن عیسی قال حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو وهو ابن الحارث قلنا مرارا - 00:04:56

ابن وهب عن عمرو ابن الحارث لانه مصری ومصری و شعبة ان عمرو هو ابن مرة وسفیان وعمرو هو ابن دینار عرفوا بمشايخهم

وملازمتهم لهم اخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن بكير لانه سمع سعيد ابن المسيب يقول - 00:05:16

سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل الذي يتصدق بصدقه ثم يعود في صدقته كمثل الكلب  
يقطيء ثم يأكل قيءه ثم يأكل قيءه - 00:05:36

في رواية اخرى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال العائد في هبته كالعائد في قيئه في وقت ثالثة العائد في هبته  
كالكلب يقي ثم يعد في قيئه - 00:05:58

اثيرت هذه المسألة على ما نقله بعض العلماء بين الامامين الشافعي واحمد مسألة الرجوع في الهبة خلافا لما ذكره النووي هنا واظن  
ان من الذين ذكروا هذه المناورة الشيخ محمد الشنقيطي رحمة الله في بعض كتبه - 00:06:13

ان مزاكرة اصول الفقه وغيرها فليراجع فقال الشافعي بكرامة الهبة وجنح احمد الى تحريمها رحمة الله عليهما قيل لاحمد ما  
المستند؟ او ما الدليل على تحريم الرجوع في الهبة قال حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:06:37

الراجع في هبته كالكلب يرجع في قيئه فاجابه ينقل ان الذي اجابه الشافعي فقال هل حرام على الكلب ان يرجع في قيه هل حرام  
على الكلب ان رجع في قيه؟ فاجاب احمد بقوله - 00:07:05

بما ورد في بعض الطرق ليس لنا مثل السوء ونذر الى هزة اللفزة مدرجة في الخبر او انها من اصل الكلام عن رسول الله عليه الصلة  
والسلام اي انه ينبغي ان تجمع طرق الحديث - 00:07:23

وليس لنا مثل السوء هل هي ثابتة في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ام انها مدرجة من قول بعض الرواة  
وادخلت على حديث النبي عليه الصلة والسلام - 00:07:38

استثنىت اه بعض الامور من الرجوع في الهبة كما اشار المصنف او كما اشار المبوب منها هبة الرجل فيما وهب لولده يعني اذا وهب  
الرجل لولده هبة هل له ان يرجع فيها - 00:07:57

جاءت طرق في هذا الصدد للحديث الا انها فيها بعض المقال رجوع الوالد فيما وهب لولده ولكن عليه عمل كثيرين من العلماء.  
وينبغي ان يفصل فيما اذا كانت الهبة مستهلكة - 00:08:17

او ترتب عليها على الرجوع فيها اضرار بالولد ينبغي ان يفصل في هذا الان الوالد يهب لولده مثلا شقة فيقوم الولد بتشطيبها  
وتجهيزها ويركز على انه اصبح يملك شقة يبذل فيها مالا وجهدا وبعد ذلك الولد يرجع فيها هذه اضرار بالولد - 00:08:37  
فينبغي ان تراجع المسألة بصورة اوسع فايضا جزئية لا يحل لرجل ان يرجع في هبة الا الوالد في مواليد عليه عمل كثيرين من  
العلماء كما اسلفت ولكن تراجع من الناحية الحديثية - 00:09:08

فالذى يراجع من الناحية الحديثية في هذا الصدد امران الامر الاول الا هبة الوالد لولده والامر الثاني ليس لنا مثل السوء بالخبر هل  
هي مدرجة وليس بمدرجة واما اورده العلماء في هذا الصدد ايضا بالتبع طبعا شيئا بالتابع. هل الام ترجع في موهبة لولدها او  
لاحفادها - 00:09:30

فالها ذلك بالطبع وكثيرا ما يحدث في هذا اذا مات ميت اذا مات الابن وهو متزوج وله اولاد بسرعة تأتي ام الولد الميت يقولون لها  
خذني نصيبيك من ميراس ولدك - 00:09:58

فالاول وهلة وفي الشهر الاول تقول انا لست لا اخذ شيئا من ولدي هي لاحفادها لا ولادهم وما هي الا ان تمضي مدة وترى ام الولد ام  
الميت ان زوجة ابنها الذي مات - 00:10:20

تفكر في الزواج او تعاملها بقسوة فترجع فلها ان ترجع حينئذ بالضابط المذكور الا يكون حدث ضرر واضح والله اعلم ايضا يجوز في  
هذا الصدد ارجوته في الهبة المسببة الهبة - 00:10:37

عفوا يجوز الرجوع في الهبة التي يرجى من ورائها الثواب التي يرجى من ورائها الثواب وفيها اثر عن عمر رضي الله عنه حاصل  
الرجل احق بهبته ما لم ينسب عليها - 00:10:58

المعروف مثلا في الفلاحين او في حتى في المدن الان بل في في دول الخليجرأيته بنفسي نقطوت الافراح وان اختلفت سورة النقود

ففي مثلا قرى مصر على سبيل المثال - 00:11:18

المرأة اذا تزوج ولدها تأتي جارتها او تأتي عزيزة عليها تحمل على رأسها او تحمل مثلا ايها كانت طريقة الحمل تحمل كما من الارز وكم من السكر وكم من السمن - 00:11:34

وتحمل بعض اللحوم وتحمل بعض الطيور وتعطيها ام الولد الذي يريد الزواج فتفعل ذلك عدد من النسوة من تدفع لها فلوس؟  
النقوص الف جنيه خمسة جنيه. من تأتيها بطعم؟ من فهذا يسمى نقوص الافراح - 00:11:50

كتعمل للزوج عند زواجه. بعض الدول ترى واقف على باب خيمة العرس ويتقاضى من كل الداخلون يعرفونه والذين وجه لهم الدعوة. بلاد الخمسة ريال وهذا الف ريال ويسجلون هذا ويدونه - 00:12:13

كاهانة في هذه الحال هم تعارفوا فيما بينهم على اننا اذا زوجنا ابنتنا النقوص يرد او اقل منه قليلا او اكثر منه قليلا في ذلك عمر يقول وفي نحو ذلك - 00:12:30

عمر يقول الرجل احق بهبته ما لم يسب عليها ما لم يجازى عليها. في هذا ايضا تأتى مسائل احيانا الزوجة تكون متلطفة مع زوجها وفي لحظة وداد تقول له انا وهبتك هذه الشبكة لان الله قال - 00:12:50

فان طبن لكم عن شيء منه فكلوه هنئا مرينا. التي هي الذهب فياخذ الذهب ويتزوج زوجة اخرى بهذا الذهب فياخذه للذهب والزواج بزوجة اخرى هي ما ارادت له ذلك - 00:13:13

ارادت تمام المودة تمام التراحم بينهما وهو واحد الشبكة واضر بها بالاتيان بدرة لها نعم ربنا قال فان طبن لكم عن شيء منه فكلوا هنئا مرينا لا نستطيع ان نتكلم مع كلام الله سبحانه - 00:13:29

لكن هل هناك وجهة لمن يقول انه اذا اضر بها لها ان ترجع في هبتها لانها اي كان قصدها استمرار المودة وزيادة التراحم فيما بينهما فهو عكس القضية فهذه مسألة تنز وتحرر كذلك والله اعلم - 00:13:53

وصلوات ربى وسلامه على النبي محمد واله والحمد لله رب العالمين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:14:15